

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

رفض طلب الدكتور عبد المجيد المرزوقي من ممارسة مهنة العدول

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تقدم الدكتور عبد المجيد المرزوقي بطلب لممارسة مهنة العدول بتاريخ 13/10/2017 تحت رقم 25827 ، ولم يتم إجابته إلا بعد ثلاث سنوات من بتاريخ 20/07/2020 برفض الطلب، ورغم أن الظهير الشريف رقم 111-95-1 بتاريخ 27 محرم 1416 هـ الخاص بتنظيم مهنة العدالة. والمرسوم رقم 378-07-02 بتاريخ 28 شوال 1429 هـ القاضي بتطبيق القانون رقم 03-16 المتعلق بتنظيم مهنة العدالة والذي يعفي حاملي الدكتوراة في الدراسات الاسلامية من شروط المباراة او التمرين فان جواب الوزارة جاء مخالفا لهذا المقترضى، وتم رفض طلب المعني بحجة عدم توفره على شروط اجتياز المباراة التي هو معفي منها أصلا بحكم القانون.

وعلاقة بهذا الموضوع نسائلكم السيد الوزير المحترم :

- لماذا تم رفض طلب الدكتور عبد المجيد المرزوقي في خلاف واضح للمرسوم القاضي بتطبيق القانون رقم 03-16 ؟

- ما هي الاجراءات التي ستقوم بها وزارتك لتدارك هذا الأمر وإنصاف المعني بالأمر، والاستجابة لطلبه بممارسة مهنة العدول وفق المرسوم القاضي بذلك؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

العيدي عبداللطيف